

حكم الاتكاء على المصحف | فضيلة الشيخ د. : عبدالكريم الخضير

عبدالكريم الخضير

سلسلة الفتاوى المختارة لفضيلة الشيخ الدكتور عبدالكريم بن عبد الله الخضير هذا عبد الله من الطائف يقول حكم الاتكاء فضيلة الشيخ على المصحف وايضا لاحظ ان بعضا من المصلين يمد رجله الى الصندوق الذي يحمل المصحف - [00:00:00](#) فما حكم آآ مثل هذا العمل حفظكم الله الاتكاء على المصحف محرم لانه امتهان وابتذال لكلام الله جل وعلا وقل مثل هذا اذا قصد وضع شيء عليه فلا شك ان هذا امتهان لكلام الله جل وعلا الذي هو اشرف الكلام - [00:00:22](#) وفضله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه فالواجب على المسلم احترام كلام الله جل وعلا واذا كان تعظيم الشعائر من تقوى القلوب فتعظيم كلامه جل وعلا الذي هو صفة من صفاته من باب اولى بل هو فرع من تعظيمه - [00:00:50](#) في الاداب الشرعية لابن مفلح يقول يكره توسد المصحف والمراد بالكراهة هنا لا شك انها كراهة تحريم الكراهة كراهة تحريم. نعم. لان هذا آآ لا شك انه ابتذال وامتهان واما مد الرجلين - [00:01:13](#) الى المصحف او الى ما يوضع فيه المصحف فهذا مثله امتهان وابتذال لكنه آآ فيما يظهر اخف من مسألة المباشرة للامتهان بالاتكاء او الاضطجاع او توسد المصحف هذا مع القصد. اما اذا حصل هذا من غير قصد - [00:01:38](#) فالامر فيه سهل. واذا قصد الامتهان يعني فرق بين ان تقصد آآ الاتكاء من غير قصد الامتهان والابتذال هذي مرحلة هذي لا يجوز فاذا قصدت الابتذال والامتهان فالامر اعظم هذا امر من من من عظام الامور - [00:02:02](#) اما اذا حصل شيء من ذلك من غير قصد ولا الانتباه كمن يحمل كتب مثلا وانقلها من مكان الى مكان فوجد بينها مصحف مثلا فوجهه كتب نعم من كتب العلم او غيرها من الكتب حديث غير مقصود - [00:02:24](#) فالامر فيه سهل والا فالاصل ان هذه الكتب على حسب شرفها واهل العلم ذكروا ان مثل كتب مثلا الادب والتواريخ وما اشبه ذلك كتب العربية اه قواميس اللغة تجعل تحت كتب اه الفقه مثلا وكتب الفقه تجعل تحت كتب الحديث وكتب الحديث تجعل تحت كتب - [00:02:42](#) التفسير مع انه ينبغي ان يفرق بين كتب الحديث الصرف وبين كتب التفسير التي فيها تفاسير بالرأي نعم فيجعل الحديث باعتبار كلام الرسول عليه الصلاة والسلام فوق كتب التفسير الذي غالبها - [00:03:09](#) تفسير بالرأي. اما اذا كان التفاسير بالاثار فحكمها حكم كتب الحديث. ثم بعد ذلك يأتي كلام الله جل وعلا فوق الجميع - [00:03:24](#)